

شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 7

محمد بن صالح العثيمين

وفي من فوائد هذا الحديث انه لا يلزم كل من مر بهذه المواقيت ان يحرم منها اذا كان لا يريد الحج ولا العمرة لقوله ممن يريد الحج او العمرة فاذا قال قائل كلمة ممن يريد - [00:00:16](#)

لا تدل على عدم الوجوب اذا دل النص على الوجوب لانك تقول للشخص اذا اردت ان تصلي فتوضأ. هل نقول ان الصلاة تحت الارادة ان شاء صلى وان شاء لم يصلي لا - [00:00:35](#)

فالجواب ان نقول لا دليل على وجوب تكرار الحج والعمرة فللدليل يدل على انه مرة واحدة فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما قال ان الله فرض عليكم الحج - [00:00:52](#)

قام الاقرب ابن حابس وقال افي كل عام يا رسول الله قال الحج مرة فما زاد فهو تطوع وهذا نص صريح وعلى هذا فلا نلزم عباد الله بما لم يلزمه - [00:01:08](#)

فمن ذهب الى مكة لتجارة او طلب علم او زيارة قريب او عيادة مريض او اي شغل وهو قد ادى الفريضة فان شاء احرم وان شاء لم يحلم ثم من طال عهده بمكة ام قصر. واما قول العوام - [00:01:23](#)

اذا كان بينه وبين نسكه الاول اكثر من اربعين من اربعين يوما وجب عليه ان يحرم وما كان بذلك لم يجب فلا اصل له اذا الصواب الذي تطمئن اليه النفس - [00:01:43](#)

هو ان من ادى الفريضة فانه لا يلزمه ان يحرم ولو مر بالمواقيت والحديث هنا صريح لمن لمن يريد الحج والعمرة والواو هنا بمعنى او يعني او العمرة وليس المعنى ممن يريد القران - [00:01:57](#)

لان لو اخذنا الواو بظاهرها لكان معنا ممن يريد هما جميعا وليس كذلك بل ممن يريد حج او العمرة ومن فوائد هذا الحديث ان من كان دون المواقيت يعني اقرب الى مكة من المواقيت - [00:02:18](#)

فانه يحرم من من مكانه ولا يلزمه ان يذهب الى الميقات وهذا من التيسير ومثل ذلك من تجاوز الميقات لا يريد الحج ولا العمرة ثم بدا له بعد ذلك ان يحج او يعتمر نقول احرم - [00:02:35](#)

من حيث بدا لك لان في بعض الفاظ الحديث فمن حيث انشأ ومعلوم ان الانسان قبل النية لم ينشأ فاذا قدر ان شخصا تجاوز الميقات ميقات ذي الحليفة حتى وصل الى جدة وهو لا يريد حج ولا عمرة ثم بدا له ان يحج - [00:02:53](#)

او يعتمر فانه يحرم من ايش من مكانه من حيث انشأ فاذا قال قائل اذا مر الانسان بهذه المواقيت يريد اهله وهو عازم على ان يحج عامه او يعتمر مثاله رجل من اهل الجدة مر بندي الحليفة في شعبان وهو يريد ان يعتمر في رمضان - [00:03:13](#)

هل يلزمه ان يحرم او لا يلزمه فالجواب لازم لان الرجل ذهب الى اهله لكنه ناوي ان ان يعتمر في رمضان وكذلك لو كان بعد رمضان ذهب الى اهله وهو يريد ان يحج هذا العام - [00:03:38](#)

لا يلزمه ان يحرم لانه يريد اهله واذا جاء وقت الحج احرم به ومن فوائد هذا الحديث ان ظاهرهم ان اهل مكة يحرمون بالعمرة من مكة وقد اخذ به بعض العلماء - [00:03:55](#)

ولكنه قول ضعيف والصواب انه لابد ان يخرج اهل مكة الى الحل الى ادنى الحل اما عرفة او التنعيم او من الجهة الغربية المهم لابد ان يخرجوا الى الحل - [00:04:13](#)

والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم امر عائشة ان تخرج الى التنويم ولم يأذن لها ان تحرم من مكة فاذا قال

قائل وقد قيل - 00:04:32

ان عائشة افاقية قلنا لا فرق بين الافاق وغيره والدليل على هذا ان الصحابة الذين حلوا من عمرتهم من اين احلم بالحج من مكة ولم يقل لهم الرسول عليه الصلاة والسلام انتم لستم من اهل مكة اخرجوا الى الحلم - 00:04:45

ثم انما على العمرة العمرة هي الزيارة واذا كانت هي زيارة فلا بد ان يكون الزائر من غير بيت المزور فاذا كنت تريد ان تعتمر والعمرة محلها الحرم فلا بد ان تأتي من الخارج. من خارج الحرم. فان قال قائل اذا كيف - 00:05:04

يقولون ان اهل مكة يحنون بالحج من مكة. كنا نقول هذا لانهم سوف يقدمون من الحل للطواف والسعي اين الحل عرف فلا ينتقد هذا التعليم الصواب عندي المتعين انه لا يجوز لاحد في مكة ان يحرم - 00:05:24

بالعمرة من مكة لان الحقيقة اذا احرم من مكة حققته انه طاف وسعى وقصر فقط ومات بعمره ومن فائدة هذا الحديث قوله اهل مكة هل يقاس على اهل مكة من كان من غير اهل مكة ولكنه في مكة - 00:05:44

الجواب نعم بل هذا لا قياس فيه في الواقع جاء به النص فان الصحابة الذين حلوا من من عمرتهم في حج ذي الوداع كلهم احرموا ليه؟ من الابطح من مكة - 00:06:03

نعم انتهى وقت قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الحج باب مهل اهل نجد حدثنا علي قال حدثنا سفيان حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه وقت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:18

حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعد ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهلوا - 00:06:37

مهل اهل المدينة ذو الحليفة ومهل اهل الشام مهيعة وهي الجحفة واهل نجد قرن. قال ابن عمر رضي الله عنهما زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يللم - 00:06:52

اه سبق يعني الاحاديث اختلفت في اللفظ فقط من المعنى واحد. ومن مرأة ابن عمر رضي الله عنه انه نسب توقيف يللم اهل اليمن الى شخص اخر اه بلغه بذلك - 00:07:10

وهذا في قوله في في سنة الفجر لما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الرواتب التي ذكرها قال وحدثني حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الفجر ركعتين خفيفتين - 00:07:31

وكان ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيها نعم باب مهلما كان دون المواقيت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن عمر عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت - 00:07:50

لاهل المدينة الى الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يللم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى من غير اهلهم ممن كان يريد الحج والعمرة. فمن كان دونهن فمن اهل حتى ان اهل مكة يهلون منها - 00:08:10

وسبق ان ان هذا بالنسبة لاهل مكة في الحج اما في العمرة فلا بد ان يخرجوا الى الحل اما عرفة واما التنعيم واما الجعرانة واما الحديبية نعم باب مهل اهل اليمن حدثنا معا بن اسد قال حدثنا بهيب عن عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:08:30

ان النبي صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل باليمن يللم هن لاهلهم ولكل اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة. فمن كان دون ذلك - 00:08:58

فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة باب ذات عرق لاهل العراق. حدثنا علي ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير. قال حدثنا عبيد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله - 00:09:18

عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا. وانا ان اردنا قرنا شق علينا. قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق المستعان يريد بهما الكوف والبصرة - 00:09:45

فهما مدينتان لكن يسمى يسمى مصريين وقولهم جور عن طريقنا يعني مائل عن طريقنا ويشق علينا ان ان نذهب اليه فقال
انظروا الى حذوها من طريقكم لكن ما المراد بالحدو - [00:10:06](#)

المراد المساواة وهل المراد بالمساواة بخط مستقيم او بحق آآ منحني بمعنى ان نجعل بيننا وبين مكة كما بين قرن المنازل ومكة وما
فهمت يعني بينهم فرض اذا قلنا خط مستقيم ربما تكون عرق ابعد من من - [00:10:28](#)

اه قبل المناسك واذا قلنا خط لابد ان ان يميل قليلا من اجل ان يكون المسافة بين ذات عرض وبين مكة فالمسافة بين مكة وقبل
المنازل هذا هو الظاهر الله هو هذا - [00:10:57](#)

والاول محتمل بلا شك نعم بعض الحجاج يحذرون من المغرب وينظرون في جدة ثم يذهبون الى المدينة اه ثم يعني يحلون من آآ
ميقات اهل المدينة. نعم. يجوز هذا. صحيح - [00:11:19](#)

يعني بعض الحجاج يقدمون الى جدة وهم يريدون المدينة ثم اذا رجعوا احرموا من ذي الحليفة هذا لا بأس به ولا اشكال فيه لكن لو
منعوا من الذهاب الى المدينة كما يقع احيانا - [00:11:41](#)

فمن اين يحرمون؟ هل نقول يوم يجب ان يذهبوا الى الميقات؟ وادنى المواقيت اليهم رابط او يحرمون من جدة فالجواب انهم
يحلّمون من جدة لانهم انما انشأوا ارادة الحج من جدة - [00:11:57](#)

وكانوا بالاول قد مروا بالميقات عن عن طريق السفر نعم بارك الله فيك بعضهم يأتي بنية العمرة يعني يحرم في الطائرة. نعم. فاذا
وصل الى جدة الزموا بالذهاب الى المدينة. نعم. فماذا عليه؟ يبقى - [00:12:13](#)

ما دام عقد الاحرام في الطائرة ثم قيل له لابد ان تذهب الى المدينة يذهب على احرامه. نعم؟ لا ما ينفسخ اذا فسقوا فهو باق على
احرامه نعم؟ عليه الذبح. ثم اذا رجع من الميقات - [00:12:32](#)

بنجيب حذيفة ما فينا نتحلل ما بين جدة الى الى المدينة وخروجه الى ذي الحليفة اما نصره الوجوب الدم لا يجب عليه دمه لانه
الجاهل نعم يا سليم لا غسل للنساء - [00:12:53](#)

فالوقت هذا ما يستطيع ان يعني ما فيه بحث للرسول اي بس حنا حنا بالمواقيت ما بعده سنة انتظر انتظر جزاك الله خير نعم. وفي
هذا اثر عمر رضي الله عنه - [00:13:14](#)

اثبات القياس لان قوله اذا حذر من طريقكم يعني قيسوا هذا على هذا وفيه ان الانسان اذا اتى بالطائرة لابد ان يحرم اذا حاز الميقات
الذي تحته لابد وقد وقع للشيخ اسامة رحمه الله في كتابه اظنه كتاب الاستغاثة - [00:13:31](#)

انه ذكر عن الدجالين الذين تحملهم الشياطين الى مكة وذكر من جملة اخطائهم انهم يمرون من فوق المواقيت ولا يحرمون سبحان
الله انطق الله هذا الرجل قبل ان توجد الطائرات - [00:13:51](#)

لان الشياطين تمرضوا من عند الميقات يقول ولا يحرمون. وكان عليهم ريحني ان كانوا صادقين الله اكبر سبحان الله نعم نعم؟ عشر
ثواني انتهى الوقت ها كيف؟ لا ان هذه الساعة وش - [00:14:08](#)

على الساعة الساعة انا ساعة كنت انا خمس ثواني لا ساعة باقي ثمان ساعات اجل ها؟ نقدمه؟ ما يخالف سهلة اي نعم صحيح لا سهلة
اجل نعتمد هذا نعتمد هذا - [00:14:29](#)

نعدل ساعتها ان شاء الله باذن الله - [00:14:55](#)